وهو الاعتراف بعطيته والانصراف عن خطيئته وشكر
التفضل بنعمة التذلل وصرف النعمة عن وجه الحرمة
وان يذكر احسانه بنوع الاستكانة والاقرار بالافضال
على وجه الاكرام والاجلال فهو لا ياخذ المال الا بالاحتياط
من وجوهه الشرعية ولا ينفقه الا في وجوه الخير
المرعية ويحتمل انه كالذي من قبله مكافاة من فضله
اما اذا كان مع هذا طاهر النفس ومهذب
الاخلاق تام العفاف وكان لا يبقي لنفسه من
ماله سوى الكفاف وينفق ما عدا جميعه في
طرق الخير الرفيعة على ما قال صلى الله عليه وسلم
ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا تمضي علي ثالثة
وعندي منه دينار الا شيء ارصده لدين الا ان
اقول به في عباد الله هكذا وهكذا عن يمينه
وعن شماله ومن خلفه رواه الشيخان عن ابي
ذر فلا شك ولا خلاف ان هذا افضل من صاحب
الكفاف وكذا ان استويا وحصل الرجحان
بالعبادات المالية فالغني هو المحكوم عليه بالافضلية
قلت ومن تامل كلام اكثر الفاصلين بينهما

من الايمة

من الايمة فلما يجدهم متواردين على محل واحد
فان غالب من فضل الغنى ذكر محاسنه وآفات
الفقر وغالب من فضل الفقر ذكر محاسنه وآفات
الغني ولا شك ان الغنى السالم من آفاته افضل
من الفقر مع آفاته والفقر السالم من آفاته افضل
من الغني مع آفاته وانما محل النظر الغنى السالم
من آفاته مع الفقر السالم من آفاته كما افصح به
ما ذكرناه والحق ان لكل منهما مرجحات
فلا يبعد القول بتكافئهما في ذاتهما مع قطع
النظر عما عداهما واما بالنظر الى ذاتي
المتصفين بهما فقد يتعادلان وقد يتفاضلان
كما يشير اليه ما ذكر في الغني وهذا الذي اراه
الان بعد تقرير افضلية الكفاف والله اعلم
وخرجه ابو نعيم في الحلية والبيهقي في
شعب الايمان عن انس بزيادة وكاد الحسد
ان يغلب القدر وفي لفظ ان يسبق القدر وفي
اخرى ان يكون سبق القدر وفي سنده يزيد الرقاشي
وهو ضعيف وله شواهد يقوي بعضها
بعضا بما يرتقي الى درجة الحسن

وخرجه

Copyright © King Saud University